

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ٣ لسنة ٢٠١٧**

باعتبار إقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحى  
بناحية بهناى - مركز الباجور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة إقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحى  
بناحية بهناى - مركز الباجور بمحافظة المنوفية .

**( المادة الثانية )**

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع والبالغ جملة  
مساحتها ( ١٥٠ × ١٥٠ م ) تقريباً بحوض الفسقية ثمرة ( ٥ ) بالقطع أرقام ( C / ١٠٠ ،  
A / ١٠٠ ، B / ١٠٠ ، D / ١٠٠ ، A / ٩٢ ، B / ٩٢ ، A / ٩٣ ، A / ٢١ ، A / ٢٢ ،  
B / ٢٢ ، C / ٢٢ ، A / ٩٥ ، B / ٩٥ ، A / ٩٤ ) والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها  
بالمذكرة الإيضاحية وكشف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٣ يناير سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس الجمهورية رقم ٣ لسنة ٢٠١٧

باعتبار إقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحى

بناحية بهناى - مركز الباجور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

فى إطار خطة الدولة للعمل على توفير حياة صحية لجموع المواطنين ومنعاً لتلوث البيئة وحمايتها فقد طلب السيد محافظ المنوفية تقرير صفة النفع العام على إقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية بهناى - مركز الباجور على مساحة (١٥٠ × ١٥٠م) تقريباً بحوض الفسقية ثمة (٥) بالقطع أرقام (A / ١٠٠ ، B / ١٠٠ ، C / ١٠٠ ، A / ٩٢ ، B / ٩٢ ، D / ١٠٠ ، A / ٩٣ ، A / ٢١ ، A / ٢٢ ، B / ٢٢ ، C / ٢٢ ، A / ٩٤ ، B / ٩٥ ، A / ٩٥ - زمام بهناى بالحدود الآتية :

الحد البحرى : أرض زراعية بعمق ٥٢٠م ثم مصرف أم خليفة بطول ١٥٠م .

الحد الشرقى : أرض زراعية بعمق أكثر من ٥٠٠م بطول ١٥٠م .

الحد القبلى : أرض زراعية بعمق ٥١٠م ثم مبانى وطريق أسفلت بطول ١٥٠م .

الحد الغربى : أرض زراعية بعمق ٤٠٠م ثم منازل أهالى بالمخالفة ثم ترعة العارض

ثم طريق ترابى بعرض ٦م بطول ١٥٠م .

والمملوكة للسيدة/ سحر محمد السيد على وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك

الظاهرين المرافق .

تم إيداع مبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه لا غير (مائتا ألف جنيه مصرى لا غير) بالشيك رقم (٣٧٠٤٤٥١) بنك الاستثمار القومى لصالح مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية هذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى فور صدور قرار المنفعة العامة إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

وافق السيد وزير الزراعة على إقامة المشروع على الأراضى المشار إليها بموجب كتاب الوزارة رقم (٤٣٢) المؤرخ فى ٢٣/٣/٢٠١٦ .

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ( ) الصادر / / ٢٠١٦/ بالموافقة على إقامة المشروع بديلاً عن موافقة المجلس الشعبى المحلى إعمالاً لأحكام المادتين (١٢ ، ١٣٣) من قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولما كان إقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية بهناى - مركز الباجور ، بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه . لذلك ... وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصدار .

وزير التنمية المحلية

أ.د/ أحمد زكى بدر



